الأمم المتحدة

A/HRC/32/9

Distr.: General

12 April 2016

Arabic

Original: English

الجمعية العامة

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والثلاثون

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

***تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل**

باراغواي

المحتويات

الصفحة

مقدمة3

أولاً-موجز مداولات عملية الاستعراض3

ألف-عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض3

باء-جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض5

ثانياً-الاستنتاجات و/أو التوصيات15

المرفق

تشكيلة الوفد33

مقدمة

1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1، دورته الرابعة والعشرين في الفترة من 18 إلى 29 كانون الثاني/يناير 2016. واستعرضت الحالة في باراغواي في الجلسة الخامسة المعقودة في 20 كانون الثاني/يناير 2016. وترأس وفد باراغواي نائب وزير الخارجية، السفير أوسكار كابيللو. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بباراغواي في جلسته العاشرة المعقودة في 22 كانون الثاني/يناير 2016.

2- وفي 12 كانون الثاني/يناير 2016، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) من أجل تيسير استعراض الحالة في باراغواي: الجزائر، وكوبا، والمملكة العربية السعودية.

3- وعملاً بأحكام الفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 والفقرة 5 من مرفق قراره 16/21، صدرت الوثائق التالية لغرض استعراض الحالة في باراغواي:

(أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ) (A/HRC/WG.6/24/PRY/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) (A/HRC/WG.6/24/PRY/2)؛

(ج) موجز أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) (A/HRC/WG.6/24/PRY/3).

4- وأُحيلت إلى باراغواي، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً إسبانيا وألمانيا وبلجيكا وسلوفينيا والسويد وليختنشتاين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والمكسيك وهولندا. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة في الموقع الشبكي الخارجي للفريق العامل. وأُوجزت في الفرع الأول - باء أدناه أسئلة إضافية أثارها الجبل الأسود والمملكة المتحدة والهند خلال الحوار.

أولاً-موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف-عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

أشار رئيس الوفد إلى أن باراغواي أتت إلى الاستعراض الثاني وهي على يقين بأن الحوار والتعاون على المستوى الدولي يمكن أن-5 يسهما في زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وتهدف باراغواي إلى عرض ما حققته من إنجازات وما يعترضها من تحديات بشأن تنفيذ التوصيات المقدمة في الاستعراض الأول، وذلك بروح من الانفتاح والشفافية.

وقد سعت باراغواي دائماً إلى التعاون مع آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، ووجهت دعوات دائمة ومفتوحة إلى المكلفين-6 بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس. فقد زار البلد خلال السنوات الأربع الماضية المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، والمقرر الخاص المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، والمقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، والمقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فضلاً نائب المفوض السامي لحقوق الإنسان. وقدمت باراغواي تقاريرها إلى هيئات المعاهدات في المواعيد المحددة لها وقامت مؤخراً بتحديث وثيقتها الأساسية المشتركة.

وباراغواي هي حالياً عضو في مجلس حقوق الإنسان وتبتغي العمل بشكل مسؤول مع البلدان الأخرى. وقد أيدت الإعلانات والقرارات-7 التي تعكس الأولويات والتعاون في مجال حقوق الإنسان، وخاصة من خلال تبادل الممارسات الجيدة فيما بين البلدان ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني.

وركزت باراغواي على الاستفادة بصورة جيدة من خبرتها لتعزيز الآليات الدولية لحقوق الإنسان، وخاصة في مجال متابعة توصيات-8 الاستعراض الدوري الشامل، من خلال استحداث نظام رصد التوصيات الابتكاري والتشاركي. وهذا النظام هو نتاج تجربة المؤسسات، وقد استُحدث بدعم تقني وتوجيه من مستشار حقوق الإنسان التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في البلد. وهو يتمحور حول مجالات عمل مواضيعية، وقد يسّر إعداد التقارير وتنفيذ التوصيات من خلال خطط العمل الوطنية، وهو يشكل الآن الأساس الذي يمكن أن يقوم عليه وضع مؤشرات لحقوق الإنسان. ولتقاسم هذه التجربة، رعت باراغواي والبرازيل قراراً للمجلس يتعلق بتعزيز التعاون الدولي لدعم النظم والعمليات الوطنية الهادفة إلى متابعة إعمال حقوق الإنسان. وأنشأت باراغواي أيضاً برنامج تعاون ثنائي لتقاسم خبرتها مع الدول المهتمة الأخرى.

وتحدث الوفد عما أحرزته باراغواي من تقدم وما واجهته من تحديات في تنفيذ التوصيات منذ الاستعراض السابق. فقال إن باراغواي-9 دأبت على توطيد ثقافة الديمقراطية ودمج النهج القائم على حقوق الإنسان في السياسات العامة وحققت بعض النتائج العامة في مجالات الحد من الفقر وتحسين الأوضاع الاجتماعية وتشجيع الإدماج الاجتماعي ومعالجة أوجه اللامساواة. وبدأت باراغواي أيضاً محاربة الفساد.

وفيما يتعلق بمنع التعذيب، كانت باراغواي أول بلد في المنطقة ينشئ آلية وطنية لمنع التعذيب تتماشى مع البروتوكول الاختياري-10 لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية. واستناداً إلى المنهجية التي وضعتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، صاغت السلطة القضائية أيضاً مؤشرات بشأن الحق في محاكمة عادلة. وشملت مبادرات أخرى وضع دليل لمواءمة عدالة الدولة مع عدالة الشعوب الأصلية، ومبادئ توجيهية بشأن إمكانية لجوء كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة إلى العدالة، ومبادئ بشأن العدالة الإصلاحية للأحداث. وتمّ أيضاً تعزيز صلاحية المحامي العام ودائرة النيابة العامة.

وأكدت باراغواي من جديد أهمية النظام الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما آلية الاستعراض الدوري الشامل، وسلطت الضوء على-11 العمل القيّم الذي تقوم به مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في هذا الشأن. وتبقى باراغواي منفتحة لتلقي تعليقات ومقترحات يمكن أن تساعدها على مواصلة تحسين حماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني.

باء-جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

أدلى 76 وفداً ببيانات خلال جلسة التحاور. وترد التوصيات المقدمة خلال جلسة التحاور في الفرع الثاني من هذا التقرير. وتُنشر-12 جميع البيانات الكتابية للوفود، التي يمكن الاطلاع عليها في محفوظات البث الشبكي للأمم المتحدة()، في الموقع الشبكي الخارجي لمجلس حقوق الإنسان متى توافرت().

وأشارت الأرجنتين بارتياح إلى تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وتعيين الآلية الوطنية لمنع التعذيب، واستحداث نظام-13 رصد التوصيات، والجهود المبذولة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

وأبرزت جمهورية فنزويلا البوليفارية التقدم المحرز في مجال مكافحة الفقر والتصدي للعنف المنزلي وتحسين فرص الحصول على-14 التعليم الأساسي والثانوي والخدمات الصحية.

وأشارت أستراليا إلى أنه يلزم اتخاذ المزيد من التدابير لحماية المدافعين عن الإصلاح الزراعي من الترهيب والعنف، والتحقيق في-15 قضايا العنف القائم على أساس نوع الجنس، وضمان الحماية من جميع أشكال التمييز.

وأعربت النمسا عن القلق إزاء تعرض عدد كبير من الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين للاعتداء أو القتل،-16 والمعدلات العالية للحمل لدى المراهقات ووفيات الأمهات.

وأثنت أذربيجان على باراغواي لما تبذله من جهود من أجل تعزيز إطار حقوق الإنسان وحماية الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة-17 والحد من الفقر ورفع مستوى معيشة الشعب.

ورحبت بلجيكا بتعيين الآلية الوطنية لمنع التعذيب. وأشارت إلى أنه لا يزال هناك مجال لإحراز تقدم في ميادين معينة مثل حقوق-18 الطفل وحقوق النساء والبنات.

19- ورحبت بنن باعتماد قوانين وسياسات بشأن الاختفاء القسري، وترقية أمانة شؤون المرأة إلى مرتبة وزارة، والسياسة الصحية الوطنية.

20- ونوّهت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بالتقدم المحرز في تحسين حالة حقوق الإنسان منذ الاستعراض الأول، ولا سيما تضييق الفجوة الاجتماعية الاقتصادية وتنفيذ نظام رصد التوصيات.

21- وأثنت اليونان على باراغواي لقبولها جميع التوصيات المقدمة في الاستعراض الأول ووضعها خطة التنمية الوطنية حتى عام 2030، والسياسة الوطنية المعنية بالأطفال والمراهقين، وإلغاء عقوبة الإعدام.

22- وفيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية وتسوية قضايا الأراضي، أعربت كندا عن القلق لأن عملية التجريد من الملكية التي أقرها الكونغرس في عام 2014 لم تُنفذ بعد عملاً بأحكام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

23- وشجعت تشاد باراغواي على إعادة إنفاذ إطارها المعياري والمؤسسي بغية تحسين التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

24- ونوّهت شيلي بإنشاء الآلية الوطنية لمنع التعذيب واعتماد عدة وقوانين وخطط وطنية لتعديل حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة.

25- ونوّهت كولومبيا بإنشاء نظام رصد التوصيات وأعادت تأكيد التزامها بمواصلة التعاون مع باراغواي للتصدي للاتجار بالبشر.

26- ورحبت كوستاريكا بإنشاء الآلية الوطنية لمنع التعذيب ونظام رصد التوصيات. إلا أنها أعربت عن القلق إزاء أعمال العنف والقتل التي ترتكب ضد الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان.

27- ونوهت كوبا بجهود باراغواي للقضاء على الفقر وتعزيز الحقوق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية للنساء اللواتي يعشن في المناطق الريفية بغية تنمية قدراتهن وتمكينهن.

28- ونوهت جيبوتي بالتقدم الذي أحرزته باراغواي منذ الاستعراض الدوري الأول في مجال تدعيم الإطار التشريعي والمؤسسي لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

29- واسترعت إكوادور الانتباه إلى المبادرات التي اتخذتها باراغواي لتعزيز التنمية الاجتماعية واتباع نهج قائم على حقوق الإنسان للقضاء على الفقر وخطة التنمية الوطنية حتى عام 2030.

30- وأشارت مصر بارتياح إلى إنشاء الآلية الوطنية لمنع التعذيب وتنفيذ نظام رصد التوصيات. وحثت مصر باراغواي على زيادة جهودها الهادفة إلى الحد من الفقر.

31- وأشارت إثيوبيا إلى إضفاء الصبغة المحلية على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وإدراج التدريب على حقوق الإنسان في المناهج الدراسية. وأثنت على باراغواي لالتزاماتها بالحد من الفقر.

32- وأدلت فرنسا ببيان وقدمت توصيات.

33- وشجعت جورجيا باراغواي على تخصيص ما يكفي من الموارد للآلية الوطنية لمنع التعذيب. وأعربت عن القلق إزاء حالة المدافعين عن حقوق الإنسان وإقامة دعاوى قضائية وإدارية على الصحافيين، وحثت الحكومة على إجراء تحقيقات في هذه القضايا.

34- وأثنت ألمانيا على باراغواي لما تبديه من التزام في مجلس حقوق الإنسان. وأعربت عن تقديرها لاعتماد آليات لرصد تنفيذ التزامات البلد الدولية.

35- وأعربت غانا عن القلق إزاء الادعاءات المتعلقة بتعرض الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان للمضايقات والاغتيالات. وشجعت باراغواي على التحقيق في هذه الادعاءات وإحالة الجناة إلى العدالة.

36- ورحبت البرازيل بالتحسينات التي أدخلت على الإطار القانوني والمؤسسي وبإنشاء نظام رصد التوصيات، المستلهم من هذه التحسينات.

37- وأثنت غواتيمالا على باراغواي لإجرائها إصلاحات لحظر بيع الأطفال وبغاء الأطفال والاستغلال الجنسي التجاري للأطفال والاتجار بالبشر.

38- وأشارت هايتي إلى أن باراغواي قبلت جميع التوصيات المقدمة خلال الاستعراض الأول، وهنأتها على جهودها الهادفة إلى مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين.

39- ونوّه الكرسي الرسولي بالجهود الهادفة إلى تحسين التواصل بين السلطات المدنية ومجتمعات الشعوب الأصلية، والحد من الفقر المدقع، والتصدي للفساد والاتجار بالبشر.

40- وأثنت هندوراس على باراغواي لجهودها الهادفة إلى الحد من الفقر ونوّهت بمساهمتها في تشجيع الممارسات الجيدة من خلال إنشاء نظام رصد التوصيات وتنفيذه.

41- وأشارت الهند إلى أن باراغواي قدمت تقاريرها إلى هيئات المعاهدات في مواعيدها المحددة. وطلبت الهند معلومات عن الجوانب التشغيلية لخطة التنمية الوطنية حتى عام 2030.

42- وأثنت إندونيسيا على باراغواي لتعزيزها الإطار التشريعي وتوفيرها التعليم الشامل للجميع. وأشارت إلى الجهود التي بُذلت لصياغة خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان.

43- وأعربت جمهورية إيران الإسلامية عن القلق إزاء عدم وجود سياسة بشأن حماية حقوق الشعوب الأصلية وإزاء مستوى الاتجار بالبشر.

44- وأثنى العراق على باراغواي لجهودها الهادفة إلى تنفيذ التوصيات المقدمة خلال الاستعراض الأول.

45- وأثنت إسرائيل على باراغواي لاتخاذها عدة تدابير تشمل اعتماد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وبروتوكول يُطبق على مغايري الهوية الجنسانية الذين حُرموا من الحرية.

46- وأعربت إيطاليا عن تقديرها لإعطاء الأولوية للتدابير الهادفة إلى التصدي للفقر المدقع وتعزيز حقوق المرأة، كما يدل على ذلك إنشاء وزارة تعنى بالمرأة.

47- ورحبت كازاخستان بإنشاء الآلية الوطنية لمنع التعذيب ونظام رصد التوصيات، الذي سيسهل جهود متابعة التوصيات المقدمة خلال الاستعراض الأول والتوصيات التي تقدمها هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة.

48- ورحبت الكويت بالتدابير الهادفة إلى الحد من الفقر ومكافحة الاتجار بالبشر، وبإنشاء الأمانة الوطنية لمكافحة الفساد، وبالجهود الهادفة إلى تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

49- ولاحظت قيرغيزستان أن باراغواي خطت خطوات منقطعة النظير لتعزيز الآليات التشريعية والمؤسسية والسياساتية المتعلقة بحقوق الإنسان ووجهت دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

50- وأشارت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية إلى التزام باراغواي بالتعاون الدولي وبعمل مجلس حقوق الإنسان، ورحبت بالتدابير التي اتخذتها بشأن المساواة بين الجنسين والحد من الفقر.

51- ورحب لبنان بالجهود التي بذلتها باراغواي لمحاربة الفقر والاعتراف بحقوق مجتمعات الشعوب الأصلية.

52- وأثنت ليبيا على باراغواي لإنشائها مؤسسة وطنية ولجنة وطنية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ورحبت بالتعاون الذي تمّ بشأن وضع خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان.

53- ورحبت ليختنشتاين بتصديق باراغواي على الاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية وبكونها بدأت عملية التصديق على تعديلات نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بشأن جريمة العدوان.

54- وأثنت ماليزيا على باراغواي للتقدم العام الذي أحرزته في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وشجعتها على تنفيذ الالتزامات التي أوجزتها في تقريرها الوطني.

55- ورحبت المكسيك بمشروع محاربة تسلط الأقران في المدارس وبما يجري اتخاذه من مبادرات بشأن الشفافية وإلغاء عقوبة الإعدام.

56- وسأل الجبل الأسود عن التقدم المحرز في تحسين التنسيق والتعاون بين الوزارات والمجتمع المدني والتدابير الهادفة إلى تحسين التشريع الوطني تماشياً مع التوصيات المتعلقة بمنع ممارسة العنف ضد المرأة والعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس ومعاقبة ممارسي هذا العنف.

57- ورحب المغرب بالجهود الهادفة إلى الحد من الفقر، وبالسياسة الهادفة إلى تحقيق الشفافية في مؤسسات القضاء وبتعيين الآلية الوطنية لمنع التعذيب.

58- وأحاطت ناميبيا علماً بجهود باراغواي للحد من الفقر فتساءلت عما إذا تمكنت من تحقيق هدفها المتمثل في تخفيض معدل الفقر المدقع إلى 9.4 في المائة بحلول عام 2015. وسألت ناميبيا باراغواي عن أفضل الممارسات التي يمكن أن تتقاسمها مع البلدان الأخرى في هذا الشأن.

59- وأثنت هولندا على باراغواي باعتبارها مثالاً في مجال الآليات الدولية لحقوق الإنسان. غير أنها لاحظت أنه لم تُتخذ بعد، فيما يبدو، خطوات محددة لحماية سلامة وحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان.

60- وأيدت نيكاراغوا جهود باراغواي الهادفة إلى رعاية الأطفال، والخطة الوطنية لمنع الاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين والقضاء عليه، والتطورات الإيجابية في ميدان التعليم والتحصيل العلمي.

61- وأعربت النرويج عن القلق إزاء ورود عدد كبير من التقارير التي تفيد بتعرض المدافعين عن حقوق الإنسان للتهديدات والاعتداءات والمضايقات والاغتيالات. وأثنت على باراغواي لإنشائها آلية وطنية لمنع التعذيب.

62- وأثنت باكستان على باراغواي لاعتمادها عدداً من القوانين والإصلاحات الإدارية الهادفة إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

63- وأشارت بنما إلى تعزيز باراغواي لإطارها المعياري والمؤسسي لمنع التعذيب والقضاء على الفقر وضمان الحق في التعليم والحق في الصحة.

64- وأيدت بيرو تنفيذ باراغواي لنظام رصد التوصيات من أجل رصد متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن الاستعراض الأول والتزامها باستعادة الذاكرة التاريخية للمواطنين.

65- ورحبت الفلبين بإلغاء عقوبة الإعدام في باراغواي وأشادت بجهودها الهادفة إلى تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية.

66- وأشارت بولندا مع التقدير إلى التغيرات التي أجرتها باراغواي في إطارها الدستوري والتشريعي وإلى إنشاء خدمة رعاية طبية شاملة ويسهل الحصول عليها.

67- وأشارت البرتغال، بقلق، إلى أنه لم يتم تعيين أمين مظالم في باراغواي منذ عام 2008 وأن اعتماد ديوان أمين المظالم في المرتبة ألف قد عُلق.

68- ورحبت جمهورية كوريا بخطة العمل الوطنية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبالاستراتيجية الوطنية لمنع عمل الأطفال والقضاء عليه وحماية العمال المراهقين.

69- وقالت جمهورية مولدوفا إنها تشاطر هيئات المعاهدات مشاعر قلقها إزاء انتشار الاحتجاز السابق للمحاكمة على نطاق واسع، وخاصة فيما يتعلق بالأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و18 سنة.

70- ورحبت سنغافورة بالتزام باراغواي بإعطاء الأولوية للقضاء على الفقر وبسياستها الهادفة إلى تعزيز المساواة في الحقوق والفرص للرجال والنساء.

71- وشجعت سلوفاكيا باراغواي على الاعتراف باختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري في النظر في البلاغات الفردية بمقتضى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. ورحبت سلوفاكيا بإنشاء الآلية الوطنية لمنع التعذيب إلا أنها أشارت إلى أنه لم يتم التحقيق تحقيقاً كافياً في الادعاءات المتعلقة بالتعذيب وأنه لم تتم مساءلة مرتكبي أعمال التعذيب المساءلة الكافية.

72- وقالت سلوفينيا أنها تشارك البلدان الأخرى مشاعر القلق إزاء المعدل العالي للحمل في أوساط المراهقات والمعدل العالي لوفيات الأمهات، وإنها تنضم إلى النداء الذي وجهته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) للتحقيق في جميع الاعتداءات التي وقعت على الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام.

73- وأعربت جنوب أفريقيا عن القلق لأن باراغواي لم تعتمد حتى الآن قانوناً لمكافحة التمييز يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، على الرغم من الالتزامات التي قدمتها في هذا الشأن.

74- ونوهت إسبانيا بالجهود التي بذلتها باراغواي في تنفيذ التوصيات، كما تدل على ذلك الزيارات التي قام بها المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة مؤخراً وإنشاء نظام رصد التوصيات.

75- وأعربت السويد عن القلق إزاء العنف القائم على نوع الجنس والعنف الجنسي. وأشارت إلى تقارير وردت مؤخراً وتفيد بأن التمييز واسع الانتشار وبأنه لم يُبذل جهد كبير للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين.

76- وأشارت سويسرا إلى تعاون باراغواي البناء مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة والمنظمات الدولية الأخرى. وقالت إنه لا يزال يساورها القلق إزاء تجريم الإجهاض في حالة الاغتصاب أو سفاح القربى.

77- وأشارت طاجيكستان إلى النهج المتماسك الذي تتبعه باراغواي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وإلى استعدادها للتعاون مع الآليات والإجراءات الدولية.

78- وأعربت جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً عن القلق إزاء سلامة الصحفيين، واستمرار وجود صور نمطية لدور المرأة في المجتمع، والعنف المنزلي. وطلبت معلومات إضافية عن الخطوات التي تزمع باراغواي اتخاذها من أجل اعتماد قانون لمكافحة التمييز.

79- وأحاطت تركيا علماً بالالتزام باستكمال عملية تعيين أمين مظالم. وطلبت إلى باراغواي إعطاء الأولوية إلى اعتماد قانون لمكافحة جميع أشكال التمييز.

80- ونوهت أوكرانيا باشتراك منظمات المجتمع المدني في تنفيذ التوصيات وشجعت باراغواي على توفير الموارد لمشاركة مجتمعات الشعوب الأصلية.

81- وفيما رحبت المملكة المتحدة بالجهود التي تبذلها السلطة التشريعية للتصدي للتمييز، حثت باراغواي على اعتماد قانون لمكافحة التمييز. وطلبت المملكة المتحدة معلومات إضافية عن التدريب ا لمتعلق بحقوق الإنسان المقدم للشرطة وللعسكريين.

82- وقالت الولايات المتحدة الأمريكية إنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء الفساد في القطاعين العام والقضائي، واستمرار العنف القائم على نوع الجنس والعنف ضد الصحفيين والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين.

83- ونوهت أوروغواي بإنشاء الآلية الوطنية لمنع التعذيب ومنصة الإنترنت لرصد تنفيذ التوصيات. وأشارت إلى التقدم المحرز في الحد من الفقر وزيادة الشفافية في الحكم.

84- ورحبت أوزبكستان بالتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات، واعتماد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وإنشاء الآلية الوطنية لمنع التعذيب، والتصديق على صكوك حقوق الإنسان، والتعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

85- وأثنت أرمينيا على باراغواي لالتزامها بنصرة الحقيقة والعدالة وتوفير الجبر وضمانات عدم التكرار، بطرق منها الاعتراف بالجرائم الماضية وإدانتها. وأشارت إلى التقدم المحرز في الحد من الفقر.

86- وأعربت الجزائر عن تقديرها للجهود الهادفة إلى التصدي للاتجار بالبشر والقضاء على تسلط الأقران في المدارس العامة والخاصة،

ومكافحة أعمال التعذيب والاختفاء القسري، وتعزيز حقوق الشعوب الأصلية.

87- وأعربت أنغولا عن تقديرها لإنشاء نظام لرصد تنفيذ التوصيات. وشجعت باراغواي على المضي في تعزيز الحقوق المدنية والسياسية للمرأة.

88- وشددت الجمهورية الدومينيكية على تنفيذ مختلف خطط العمل الوطنية وحثت باراغواي على مواصلة العمل المتعلق بمشروع قانون إنشاء وزارة للعدل وحقوق الإنسان.

89- وشكرت باراغواي الوفود على ما أبدته من اهتمام، وعلى مشاركتها في الحوار ودعمها للتقدم الذي حققته باراغواي منذ الاستعراض السابق، كما يُستدل على ذلك من التعليقات والتوصيات التي قدمتها هذه الوفود.

90- ورداً على التعليقات والمسائل التي أثيرت فيما يتعلق بالجهود الهادفة إلى محاربة الفقر وبالاستثمار الاجتماعي، أبرز رئيس ديوان أمانة التخطيط التقني التزام باراغواي بضمان تكافؤ الفرص. وقدم معلومات عن برامج تتعلق بالتخطيط لاستخدام الأراضي وبالبيئة المستدامة. وقال إن الهدف الرئيسي للبرنامج الوطني للحد من الفقر هو زيادة دخل الأشخاص الضعفاء وأسرهم وزيادة فرص حصولهم على الخدمات الاجتماعية. وتم تخفيض مستوى الفقر المدقع من 8 في المائة في عام 2006 إلى 2 في المائة في عام 2013. وزادت نسبة السكان الذين يحصلون على مياه الشرب المأمونة من 43 في المائة في عام 1997 إلى 81 في المائة في عام 2014.

91- وأشار وزير العمل الاجتماعي إلى التوصيات السابقة المتعلقة بالأسر والأشخاص ذوي الإعاقة وبرامج التحويلات النقدية والمشاورات مع الشعوب الأصلية والموافقة المسبقة والمستنيرة لهذه الشعوب. فقال إن برنامج تكوبورا، وهو برنامج حماية اجتماعية واسع حصل على المعيار 9001 للمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس المتعلق بنظم الإدارة الجيدة، يشمل 17 إدارة و80 في المائة من البلديات. وتم وضع أحد مكونات هذا البرنامج بدعم من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في باراغواي بهدف تعزيز اشتراك الشعوب الأصلية من خلال بروتوكول للموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

92- وذكر وزير العمل والعمالة والضمان الاجتماعية أن الوزارة أُنشئت في عام 2013 كي تركز على حماية العمال والعمل والعمالة. وقد قامت بأنشطة ترمي إلى ضمان الحق في العمل اللائق وظروف العمل اللائقة. ورداً على التعليقات التي أدلت بها كولومبيا، أشار إلى أن باراغواي سنّت مؤخراً القانون المتعلق بالعمال المنزليين، الذي يرفع الحد الأدنى للأجور ويسعى إلى ضمان الحماية الاجتماعية. وفيما يتعلق بقضية عمل الأطفال التي أثارتها بلجيكا وشيلي وكوبا، أشار إلى أن القانون المعني بالأطفال والمراهقين يحظر عمل الأطفال الذين يقل عمرهم عن 14 سنة. وقد جعلت الوزارة مكافحة عمل الأطفال إحدى أولوياتها وهي تعمل لاستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال في السنوات القادمة. وتم أيضاً تعزيز اللجنة الوطنية لمنع عمل الأطفال والقضاء عليه. ونجحت باراغواي في القضاء على عمل الأطفال في قطاع إنتاج القطن واعتمدت تشريعاً بشأن حماية الأمهات العاملات، ولا سيما أثناء قيامهن بإرضاع أطفالهن.

93- وتحدث وزير حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة عن الجهود المبذولة لضمان أن تكون حماية حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة القاسم المشترك لجميع السياسات والخدمات العامة. ففي عام 2015، رُقّيت الأمانة الوطنية لحقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة إلى مستوى وزارة. كما أُنشئت اللجنة الوطنية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي يشارك فيها الأشخاص ذوو الإعاقة والمجتمع المدني مشاركة كاملة في اتخاذ القرارات. ووضعت باراغواي خطة عمل وطنية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وتقوم باراغواي حالياً بوضع مؤشرات لرصد تنفيذ الخطة وتقييم تأثيرها. وقد ساعدت خطة العمل على إبراز قضية الأشخاص ذوي الإعاقة. وستتمكن باراغواي، عن طريق الخطة، من ضمان التعليم الشامل والمتمايز للأشخاص ذوي الإعاقة. ويجري وضع كتيب بشأن إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة وتعميمه على جميع المدارس. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت باراغواي شبكة من موظفي الاتصال التابعين للدولة لتشجيع استخدام لغة جامعة ونهج قائم على الحقوق في عملهم. ويعتبر التقدم المحرز نتاج شراكة بين الدولة والمجتمع المدني، بدعم من التعاون الدولي.

94- وأشار وزير شؤون الأطفال والمراهقين إلى التعليقات التي تتناول العنف ضد الأطفال والمراهقين فقال إن اللجنة الوطنية لمنع ممارسة العنف ضد الأطفال والمراهقين والتصدي لها على نحو شامل قد أنشئت في عام 2013 في إطار متابعة دراسة الأمم المتحدة المتعلقة بالعنف الممارس ضد الأطفال. وهي تضم مؤسسات تابعة للدولة ومنظمات المجتمع المدني التي تعمل معاً لمنع ممارسة العنف ضد الأطفال ولحماية الأطفال ضحايا العنف وتوفير الرعاية لهم. ويجري صوغ مشروع قانون بشأن حماية الأطفال من جميع أشكال المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، بما في ذلك العقاب البدني، ولتعزيز الممارسات الجيدة في مجال تربية الأطفال. وهناك خط هاتفي مجاني متاح للأطفال على مدى 24 ساعة لتقديم الشكاوى وتلقي الإرشادات. وأبديت مقترحات تشريعية لتعديل الإطار الجنائي فيما يتعلق بقضايا الاعتداءات الجنسية. ولدى باراغواي تشريع بشأن السياحة الجنسية يهدف إلى منع جميع أشكال الاتجار بالبشر، سواء داخل البلد أم خارجه، ومعاقبة الجناة. وأطلقت حملات توعية تستهدف مسؤولي الدولة والمواطنين، وخاصة في المناطق الحدودية والسياحية. ووضعت أيضاً برامج شاملة لتوفير الرعاية لضحايا الاتجار، بما في ذلك دور الإيواء. وفي عام 2015، رفعت السن القانونية التي يجوز فيها استخدام الأطفال في العمل المنزلي إلى 18 سنة، وصنَّف التشريع عمل الأطفال في فئة الأعمال الخطرة. واعتُبر عمل الأطفال جريمة، وتجري حالياً مناقشات في الكونغرس لتعديل التشريع المتعلق بالتبني.

95- وتحدث المدير العام للتخطيط التربوي في وزارة التربية والثقافة عن زيادة التمويل من أجل توفير تعليم وبحوث جيدي النوعية منذ عام 2012. ويتمثل أحد مجالات العمل ذات الأولوية في التعليم أثناء الطفولة المبكرة وتقديم خدمات الدعم ذات النوعية الجيدة للأطفال اعتباراً من سن الثالثة، ووضع منهجية جديدة للتعليم غير الرسمي، ولا سيما في المناطق الريفية. وفي عام 2014، بلغ معدل الالتحاق بالتعليم الابتدائي 98 في المائة. غير أن معدل التحاق الأطفال الذين يتراوح عمرهم بين 15 و17 سنة بالمدرسة يظل يشكل أحد التحديات. وساهمت استراتيجيات التعليم في تحسين فرص وصول الأطفال إلى المدارس من خلال الاستثمار في الكتب المدرسية وتوفير الأدوات التعليمية للأطفال. وتستثمر باراغواي الآن في التدريب التقني وتنويع البرامج التربوية وبرامج التدريب المهني. وإضافة إلى ذلك، يجري تنفيذ برنامج وطني يعترف بالاستقلال الذاتي التدريجي للبنين والبنات، ولا سيما في مجال التربية الجنسية وشؤون الصحة الإنجابية.

96- ورحّب رئيس وحدة حقوق الإنسان في وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية بالتوصيات المتعلقة بالحق في الصحة، ولا سيما التوصيات المقدمة من بلجيكا وكولومبيا وكازاخستان والمكسيك وهولندا وتركيا والمملكة المتحدة. وقال إن معالجة أوجه اللامساواة تتطلب استجابة قوية ومنهجية؛ وإن الخطط والبرامج التي أُعدت خلال السنوات الأخيرة قد ركزت على رؤية مشتركة ونهج استراتيجي يقومان على الواقع القائم على المستوى الوطني. وتقوم باراغواي بتنفيذ الخطة الوطنية للصحة الجنسية والإنجابية للفترة 2014 إلى 2018، التي

تلبي الاحتياجات الأساسية للسكان. وهي تتبع نهجاً يقوم على حقوق الإنسان وتركز على سبعة مجالات رئيسية تشكل جزءاً من سياسة الرعاية الصحية، ومنها بشكل خاص إمكانية وعدالة الحصول على الخدمات الصحية، وجودة هذه الخدمات. وقُدمت أيضاً معلومات عن مجالات أخرى مثل خطط الرعاية الصحية للمواليد الجدد، والوقاية من الأمراض المنقولة جنسياً ورصد هذه الأمراض، والوقاية من سرطان الثدي وكشفه ومعالجته، والوقاية من العنف المنزلي والعنف القائم على نوع الجنس وتوفير الرعاية للأشخاص المعرضين لهذا العنف، والجهود الهادفة إلى خفض عدد حالات الحمل المبكر والحد من انتشار الأمراض المنقولة جنسياً في أوساط الشباب.

97- وتحدث مستشار لجنة حقوق الإنسان التابعة لمجلس النواب عن عملية انتقاء أمين المظالم الجديد ونائب أمين المظالم، التي ستجري في عام 2016. وينظر المجلس حالياً في اقتراحين يهدفان كلاهما إلى ضمان ممارسة السكان لجميع حقوقهم ممارسة كاملة على قدم المساواة ودون تمييز، تماشياً مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها باراغواي. وفي عام 2016، سينظر المجلس أيضاً في مشروع تشريع يضمن حماية شاملة للمرأة من جميع أشكال العنف. ويجري حالياً بحث مشروع قانون يتعلق بالإطار القانوني الذي ينظم استخدام الإنترنت. وتبذل حالياً جهود لوضع تشريع بشأن حرية التعبير وحماية الصحفيين. وطلبت باراغواي التعاون في هذه الصدد من المقرر الخاص المعني بحرية التعبير، التابع لمنظمة الدول الأمريكية.

98- ورداً على التعليقات التي أبدتها عدة وفود بشأن قضية إنشاء إطار مؤسسي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، تحدث المدير العام المعني بحقوق الإنسان في وزارة العدل عن عدة مبادرات، منها خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان ووضع مشروع قانون بشأن إنشاء وزارة العدل وحقوق الإنسان. وتمت مواءمة كل من تعريف التعذيب وتعريف الاختفاء القسري في التشريع المحلي مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأُنشئ فريق وطني للبحث عن الأشخاص الذين اختفوا بين عامي 1954 و1989 وتحديد هويتهم. وتجرى منذ أيار/مايو 2013 بحوث وتحقيقات بشأن أشخاص محتملين ومقابر جماعية. وتم حتى الآن استخراج ما مجموعه 34 رفات لأشخاص مختفين كما تم إنشاء قاعدة بيانات لفئات دم أفراد أسرهم. وتعمل باراغواي على وضع خطة لإصلاح السجون، تركز على إعادة الدمج الاجتماعي.

99- وقدم مدير حقوق الإنسان لدى محكمة العدل العليا عرضاً موجزاً للمستجدات في قضية مارينا كيو. ونظمت باراغواي ندوة عن الفساد ووضع الجهاز القضائي مؤشرات كمية ونوعية بشأن إمكانية الاحتكام إلى العدالة ضمن إطار تنفيذ أنظمة برازيليا المتعلقة بإمكانية احتكام الأشخاص الضعفاء إلى العدالة. وفيما يتعلق بقضية الحبس الوقائي، تحدثت باراغواي عن المبادرات الراهنة الهادفة إلى إصلاح النظام الجزائي. ففي عام 2015، اعتمدت المحكمة العليا مبادئ بشأن العدالة لإصلاحية وفقاً لإعلان ليما المتعلق بالعدالة الإصلاحية للأحداث. وإضافة إلى ذلك، تجري حالياً مشاورات في مجهود يرمي إلى مواءمة نظام العدالة الخاص بالشعوب الأصلية مع نظام العدالة العادي.

100- وشكر ممثل المعهد الوطني لشؤون الشعوب الأصلية المشاركين على الاهتمام الذي أبدته عدة وفود بشأن حالة مجتمعات الشعوب الأصلية ووضع سياسات عامة بشأن الشعوب الأصلية في باراغواي. وقال إنه يجري حالياً النظر في مشروع قانون لترقية المعهد إلى مستوى وزارة. كما تُبذل الآن جهود للتصدي للشواغل المتعلقة بصحة الشعوب الأصلية وضمان إمكانية حصولها على المزيد من فرص التعليم الشامل للجميع. وفيما يتعلق بقضايا الأراضي وبمتابعة التوصيات المقدمة في الاستعراض الدوري الشامل السابق، أُنشئ نظام لتسجيل سندات الأراضي يسهّل تحديد الازدواجية المحتملة. وفي عام 2015، أُنشئ المجلس الوطني لتعليم الشعوب الأصلية. وقُدمت أيضاً معلومات عن توفر الإذاعات المحلية والاستشارات المسبقة واشتراك الشعوب الأصلية في اتخاذ القرارات.

101- وفي الختام شكر رئيس الوفد جميع الدول المشاركة على اهتمامها بباراغواي.

****ثانياً-الاستنتاجات و/أو التوصيات**

102- نظرت باراغواي في التوصيات المقدمة خلال جلسة التحاور والمبينة أدناه، وهي تحظى بتأييدها:

102-1 النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (أوروغواي)؛ التصديق على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (جيبوتي) (فرنسا) (غانا) (الجبل الأسود) (البرتغال)؛

102-2 اتخاذ خطوات للتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (سلوفاكيا)؛ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (البرتغال) (الجبل الأسود)؛

102-3 تشجيع التصديق على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم (العراق)؛ النظر في توصية اليونسكو الداعية إلى التصديق على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم (نيكاراغوا)؛ التصديق على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم (جنوب أفريقيا) (أوزبكستان) (البرتغال) (غانا) (هندوراس)؛

102-4 تقديم الإعلان المنصوص عليه في المادة 14 من الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (جنوب أفريقيا)؛

102-5 الانتهاء بسرعة من عملية التصديق على تعديلات كمبالا على نظام روما الأساسي بغية المساهمة في تفعيل اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في النظر في جريمة العدوان في عام 2017 (ليختنشتاين)؛

102-6 إقرار تشريع لإعمال نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في القانون المحلي (جيبوتي)؛

102-7 التشجيع على اعتماد مشروع قانون بشأن تنفيذ نظام روما الأساسي في الأجل القصير (غواتيمالا)؛

102-8 ترسيخ التزامها بالمحكمة الجنائية الدولية من خلال تكييف تشريعاتها الوطنية مع نظام روما الأساسي (بيرو)؛

102-9 مراجعة تشريعها الجنائي لتضمينه تعريفاً للتعذيب يطابق التعريف الوارد في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (هندوراس)؛

102-10 مواصلة العمل على مواءمة سياساتها وقوانينها الوطنية المتعلقة بالطفل مع أحكام اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها التي

أصبحت طرفاً فيها (نيكاراغوا)؛

102-11 العمل على وضع قوانين بشأن حقوق الأطفال والمراهقين، ولا سيما في مجال الصحة (مصر)؛

102-12 تنفيذ النظام الوطني بشأن الحماية الشاملة للأطفال والمراهقين والنهوض بهم، مع الاهتمام بالاتجار بالبشر وبالصحة الجنسية والإنجابية. واعتماد تشريع لحماية حقوق الأطفال غير المسجلين وإزالة العقبات القائمة أمام تسجيل الأطفال (كندا)؛

102-13 تحسين التشريع المحلي المتعلق بظروف العمل وخاصة فيما يتعلق بالمرأة والشباب (الكرسي الرسولي)؛

102-14 تعزيز جهودها الهادفة إلى إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس وبمشاركة كاملة للمجتمع المدني (إندونيسيا)؛ التعجيل بتزويد ديوان أمين المظالم بالموظفين وتعزيزه بتخصيص الميزانية اللازمة له (إثيوبيا)؛

102-15 اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تنفيذ ولاية ديوان أمين المظالم تنفيذاً كاملاً (فرنسا)؛

102-16 تعزيز قدرات ديوان أمين المظالم مع إتاحة إمكانية الوصول إليه لجميع المواطنين (هايتي)؛

102-17 تخصيص الموارد المالية والبشرية الكافية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (قيرغيزستان)؛

102-18 اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتعزيز دور ديوان أمين المظالم وعمله (ناميبيا)؛

102-19 التعجيل بعملية تعيين أمين مظالم جديد (إسرائيل)؛

102-20 تعيين أمين مظالم جديد دون مزيد من التأخير بعد أن انقضت ولاية صاحب المنصب الحالي في عام 2008، مع ضمان امتثال المؤسسة امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس (ألمانيا)؛

102-21 وضع اللمسات الأخيرة في أقرب وقت على عملية تعيين أمين المظالم وضمان امتثال المؤسسة امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس (كازاخستان)؛

102-22 تعيين أمين مظالم وضمان امتثال المؤسسة امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس (البرتغال) (جنوب أفريقيا)؛

102-23 الانتهاء في أقرب وقت ممكن من العملية الداخلية اللازمة لتعيين أمين المظالم الجديد (إسبانيا)؛

102-24 مواصلة عملية انتقاء أمين مظالم جديد، بغية تعيينه في أقرب وقت ممكن، تماشياً مع المقتضيات الدستورية ومبادئ باريس (أوروغواي)؛

102-25 الإسراع في العملية المتعلقة بإنشاء الأمانة الوطنية لشؤون الشعوب الأصلية (جورجيا)؛

102-26 تعزيز المعهد الوطني لشؤون الشعوب الأصلية (El InstitutoParaguayo del Indígena, INDI) على المستوى التشريعي والهيكلي والوظيفي (هايتي)؛

102-27 الانتهاء من عملية إنشاء الأمانة الوطنية لشؤون الشعوب الأصلية (بيرو)؛

102-28 مضاعفة جهودها لصياغة خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان (إندونيسيا)؛

102-29 مواصلة زيادة تحسين حماية وتعزيز حقوق الإنسان في البلد (أذربيجان)؛

102-30 مع الاعتراف باعتماد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وفي إطار تنفيذها، القيام بحملات توعية وتعزيز احترام حقوق الإنسان (إسبانيا)؛

102-31 تطبيق سياسات عامة تتيح المساواة بين الجنسين في الحياة السياسية والاقتصادية في البلد (شيلي)؛

102-32 مواصلة تعزيز حقوق المرأة والطفل والشعوب الأصلية (اليونان)؛

102-33 مواصلة وضع سياسات لضمان تمتع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين تمتعاً كاملاً بالحقوق والمساواة (إسرائيل)؛

102-34 مواصلة الجهود لتنفيذ نظام المعلومات الخاص بمتابعة التوصيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان (إكوادور)؛

102-35 إشراك المجتمع المدني في متابعة عملية تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل (بولندا)؛

102-36 إعطاء الأولوية لإقرار مشروع قانون مكافحة التمييز المطروح في الكونغرس في تشرين الثاني/نوفمبر 2015، ومراجعة القوانين القائمة لضمان اتساقها مع أهداف مشروع القانون (أستراليا)؛

102-37 ضمان اعتماد وتنفيذ قانون لمكافحة التمييز يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (اليونان)؛

102-38 المضي نحو اعتماد قانون شامل لمكافحة جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز القائم على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، يحظر جميع أشكال التمييز في المجالات العامة والخاصة ويعاقب عليها (شيلي)؛

102-39 دعم تقديم مشروع قانون جديد لمكافحة جميع أشكال التمييز (كوبا)؛

102-40 اعتماد وتنفيذ تشريع شامل لمكافحة التمييز يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (سلوفينيا)؛

102-41 التشجيع على اعتماد وتنفيذ تشريع لمكافحة جميع أشكال التمييز، امتثالاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان وتماشياً مع التزامات باراغواي (غواتيمالا)؛

102-42 تقديم مشروع قانون لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وجميع أشكال التعصب المتصلة بذلك إلى البرلمان ودعم إقراره في أقرب وقت ممكن (البرازيل)؛

102-43 اعتماد التدابير التشريعية والسياساتية اللازمة لمكافحة أي شكل من أشكال التمييز، بوسائل منها ضمان إمكانية الاحتكام إلى العدالة والاعتراف بحق الضحايا في الجبر المناسب (هندوراس)؛

102-44 اعتماد قانون يحظر جميع أشكال التمييز ضد مجتمعات الشعوب الأصلية ويضمن إمكانية حصول المتحدثين باللغة الغوارانية على تعليم شامل جيد النوعية (جمهورية إيران الإسلامية)؛

102-45 النظر، من خلال إجراء حوار بين الدولة وجهات فاعلة غير الدولة، في إعداد مشروع قانون لمكافحة التمييز يكفل الضمانات الأساسية لعدم التمييز ولمنع جميع أشكال التمييز ضد جميع الكائنات البشرية والمعاقبة عليها، تماشياً مع المعايير الرئيسية للصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي أصبحت باراغواي طرفاً فيها (أوروغواي)؛

102-46 الأخذ بقانون يحظر صراحة العقاب البدني للأطفال في جميع الأماكن (بولندا)؛

102-47 اعتماد تشريع يحظر بشكل واضح جميع أشكال العقاب البدني للأطفال في جميع الأماكن (جمهورية إيران الإسلامية)؛

102-48 مواصلة العمل على تمكين المرأة (باكستان)؛

102-49 القضاء على جميع أشكال اللامساواة بين الرجل والمرأة (مصر)؛

102-50 مواصلة وضع وتنفيذ سياسات تتضمن منظورات جنسانية في السياسات العامة، والعمل على تمكين وتقدم النساء اللواتي يعشن في المناطق الريفية (سنغافورة)؛

102-51 إقرار قانون شامل لتعزيز المساواة بين الجنسين، يتضمن توعية بقضايا مثل العنف الجنساني وحرية الميل الجنسي، بين قضايا أخرى (إسبانيا)؛

102-52 اعتماد قانون يحظر جميع أشكال التمييز، بما فيها التمييز القائم على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية (جنوب أفريقيا)؛

102-53 اعتماد قانون لمكافحة جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز القائم على الميل الجنسي والهوية الجنسانية (السويد)؛

102-54 سن تشريع يحظر التمييز، بما في ذلك التمييز القائم على الميل الجنسي والهوية الجنسانية (كندا)؛

102-55 اعتماد قانون لمكافحة التمييز ومنع التمييز بجميع أشكاله، بما في ذلك التمييز القائم على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، والمعاقبة عليه (الأرجنتين)؛

102-56 إقرار تشريع يحظر التمييز، بما في ذلك الحظر الشامل للتمييز القائم على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

102-57 مراجعة جميع أنواع الأحكام التي يمكن أن تفضي إلى ممارسة التمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وكذلك مراجعة أحكام قانون العمل التي قد تضر بالعاملين المنزليين (كولومبيا)؛

102-58 تعزيز مكافحة جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز القائم على الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية (فرنسا)؛

102-59 ضمان إصدار شهادات ولادة لجميع الأطفال المولودين في أراضيها، بصرف النظر عن وضع والديهم (بولندا)؛

102-60 زيادة تحسين نظام تسجيل الولادات لديها وضمان إصدار شهادات ولادة لجميع الأطفال المولودين في أراضيها (تركيا)؛

102-61 زيادة الجهود الهادفة إلى ضمان تسجيل ولادة جميع الأطفال المولودين في باراغواي (المكسيك)؛

102-62 ضمان تماشي جميع أنشطة المراقبة التي تقوم بها الدولة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان وعدم مساسها بالحقوق والحريات الأساسية للمواطنين (ليختنشتاين)؛

102-63 اتخاذ التدابير اللازمة التي تكفل مراقبة عمليات وكالات الاستخبارات من جانب آلية إشراف مستقلة بغية ضمان الشفافية والمساءلة (ليختنشتاين)؛

102-64 مواصلة العمل على تحسين أوضاع السجون (إسبانيا)؛

102-65 مواصلة اعتماد تدابير لتحسين حالة نظام السجون في البلد تماشياً مع المعايير الدولية (باكستان)؛

102-66 زيادة الموارد للتصدي للعنف القائم على أساس نوع الجنس (أستراليا)؛

102-67 منع جميع أشكال العنف ضد النساء والبنات، وبخاصة الاعتداء الجنسي والعنف المنزلي، بوسائل منها اعتماد قانون لمنع

العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه والقضاء عليه (النمسا)؛

102-68 ضمان إقرار التشريع القاضي بمنع ممارسة العنف ضد المرأة والقضاء عليه (بلجيكا)؛

102-69 ضمان اعتماد قانون شامل بشأن العنف ضد المرأة (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛

102-70 إقرار تشريع لمنع وتجريم جميع أشكال العنف ضد المرأة، وتوفير التدريب والتثقيف لضمان إنفاذه فعلياً (كندا)؛

102-71 تنفيذ التشريع المتعلق بمكافحة العنف والتمييز ضد المرأة تنفيذاً شاملاً، مع اتباع منظور جنساني (كوستاريكا)؛

102-72 العمل على إقرار القانون الشامل المتعلق بالعنف ضد المرأة (كوبا)؛

102-73 تعزيز وتسريع الإجراءات التشريعية والتربوية لمنع ممارسة العنف ضد النساء والبنات، ولا سيما العنف المنزلي (جيبوتي)؛

102-74 اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتعزيز حقوق المرأة ومكافحة العنف المنزلي (فرنسا)؛

102-75 تعزيز التشريع الهادف إلى القضاء على العنف ضد المرأة وإلى مكافحة التمييز القائم على أساس المعتقدات الدينية (إسرائيل)؛

102-76 تعزيز الجهود الهادفة إلى منع ومكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف المنزلي والاعتداء الجنسي، وتنفيذ التشريع الذي اعتُمد مؤخراً في هذا المجال تنفيذاً فعلياً (إيطاليا)؛

102-77 مراجعة التشريعات والبرامج القائمة لمنع واستئصال العنف والاستغلال الجنسي ضد الأطفال والمراهقين، وضمان اتفاقها مع أفضل الممارسات الدولية (إيطاليا)؛

102-78 مواصلة زيادة جهودها لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة مكافحة فعالة (كازاخستان)؛

102-79 تعزيز الأحكام الهادفة إلى حماية المرأة، وخاصةً من خلال اعتماد مشروع قانون يهدف إلى منع ممارسة العنف ضد المرأة (المغرب)؛

102-80 اتخاذ الخطوات اللازمة، بما في ذلك التدابير التشريعية، لمنع ممارسة العنف ضد المرأة والقضاء عليه (ناميبيا)؛

102-81 اتخاذ تدابير إضافية، بشأن الانتهاكات، بما في ذلك توفير الموارد والمساعدة وإمكانية اللجوء إلى المحاكم والعقاب المناسب، والتصدي للعنف الجنسي والعنف الزوجي واستغلال النساء والبنات (هولندا)؛

102-82 منع ممارسة التمييز والعنف ضد الفئات الضعيفة والمهمشة (بنما)؛

102-83 بذل المزيد من الجهود لمنع جميع أشكال العنف ضد النساء والبنات، ولا سيما الاعتداء الجنسي والعنف المنزلي، وذلك باعتماد قانون شامل لمكافحة العنف ضد النساء فضلاً عن تقديم المساعدة للضحايا وضمان تعافيهم (جمهورية كوريا)؛

102-84 النظر في اعتماد تشريع محدد جديد لتعزيز التدابير الهادفة إلى مقاضاة الجناة وزيادة الدعم لضحايا العنف والإيذاء الجنسي وتشجيع القيام بحملات توعية وبرامج تثقيفية، خصوصاً في المدارس (إيطاليا)؛

102-85 اعتماد خطة عمل وطنية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس والعنف الجنسي، بما يشمل القيام بحملات توعية عامة عن طريق التثقيف والتدريب ووضع إحصاءات رسمية وموثوقة وضمان إمكانية لجوء الضحايا إلى العدالة (السويد)؛

102-86 النظر في اعتماد قانون لمنع التمييز ضد المرأة والمعاقبة عليه والقضاء عليه (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)؛

102-87 اتخاذ المزيد من التدابير وتعزيز تشريعها لمنع جميع أشكال العنف ضد النساء والبنات، ولا سيما الاعتداء الجنسي والعنف المنزلي، والمعاقبة عليها (تركيا)؛

102-88 مواصلة تنفيذ تدابير محددة لمنع جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف المنزلي وإساءة المعاملة والاعتداء الجنسي، وضمان وجود قنوات لتقديم الشكاوى، وتيسير الوصول إلى العدالة وضمان ملاحقة الجناة ومعاقبتهم (أوروغواي)؛

102-89 مواصلة العمل على مكافحة العنف داخل الأسرة وتنفيذ سياسات عامة بشأن النساء الريفيات (الجمهورية الدومينيكية)؛

102-90 النظر في اعتماد تدابير محددة لحماية حقوق الأطفال والمراهقين، ولا سيما من خلال الأهداف المحددة في الاستراتيجية الوطنية لمنع عمل الأطفال والقضاء عليه (أنغولا)؛

102-91 النص صراحةً في التشريع الوطني على اعتبار السياحة الجنسية التي تتناول الأطفال فعلاً إجرامياً بغية جعل هذا التشريع متوافقاً مع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (بلجيكا)؛

102-92 تعزيز منع استغلال الأطفال والاعتداء الجنسي على الأطفال وغير ذلك من أشكال العنف الممارس ضد الأطفال، وكشفها والتصدي لها (بنما)؛

102-93 المضي نحو اعتماد قانون يحظر عمل الأطفال دون سن الرابعة عشرة، وكذلك أسوأ أشكال عمل الأطفال والعمل المنزلي للأطفال (شيلي)؛

مواصلة اتخاذ إجراءات بهدف القضاء على عمل الأطفال في البلد (كوبا)؛ 102-94

رفع السن الدنيا للعمل المنزلي إلى 18 سنة، وإعادة النظر جدياً في زيادة الحد الأدنى للأجر في هذا القطاع (هايتي)؛ 102-95

وغيره من أشكال عمال الأطفال (بنما)؛ *(criadazgo)* القضاء على ممارسة العمل المنزلي المجاني 102-96

اعتماد سياسة رعاية شاملة لحماية الأطفال الذين يعيشون في الشوارع (المكسيك)؛ 102-97

اتخاذ تدابير لحماية الأطفال، ولا سيما الأطفال الذين يعيشون في الشوارع والأطفال الذين يعملون في المنازل (الجزائر)؛ 102-98

اعتماد خطة وطنية لمنع الاتجار ومكافحته ورعاية ضحاياه (اليونان)؛ 102-99

مواصلة جهودها في مجال مكافحة الاتجار بالبشر (طاجيكستان)؛ 102-100

وضع حد للاتجار بالبشر، وخاصة لأغراض الاستغلال الجنسي أو عمل الأطفال (جمهورية إيران الإسلامية)؛ 102-101

مكافحة الاتجار بالبشر مكافحة فعالة، وبشكل خاص الاستغلال الجنسي والعمل القسري (ماليزيا)؛ 102-102

توفير المساعدة لضحايا الاتجار بالبشر والتدريب في مجال تنمية مهارات الضحايا والبرامج الهادفة إلى إعادة دمجهم في المجتمع (ماليزيا)؛ 102-103

توفير الموارد البشرية الكافية لتنفيذ سياساتها وبرامجها الهادفة إلى مكافحة الاتجار بالبشر (الفلبين)؛ 102-104

مواصلة العمل من أجل تحديث القضاء بما يضمن استقلاله ونزاهته، ولا سيما فيما يتعلق بالجماعات الضعيفة، مثل الشعوب الأصلية والأشخاص ذوي الإعاقة (إسبانيا)؛ 102-105

تعزيز المساءلة العامة في القضاء بالحد من التدخل السياسي وزيادة الشفافية في العمليات القضائية، وضمان تعيين جميع الموظفين القضائيين استناداً إلى أهليتهم (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ 102-106

تسهيل الوصول إلى القضاء، خاصة للأشخاص المنتمين إلى الشعوب الأصلية وضمان تمثيل هؤلاء في الشؤون العامة (مصر)؛ 102-107

وضع مبادرات تهدف إلى ضمان وصول الأشخاص المنتمين إلى الشعوب الأصلية إلى القضاء (المكسيك)؛ 102-108

اعتماد التدابير اللازمة لزيادة الرقابة القضائية طوال فترة الاحتجاز السابق للمحاكمة (سلوفاكيا)؛ 102-109

التحقيق في الادعاءات المتعلقة بتعذيب الأشخاص في أماكن الاحتجاز وإساءة معاملتهم وإحالة المسؤولين عن هذه الأعمال إلى العدالة (أوزبكستان)؛ 102-110

إنشاء آلية فعالة للتحقيق في الادعاءات المتعلقة بالتعذيب وإساءة المعاملة بما يكفل إدانة الجناة (تركيا)؛ 102-111

فيما يخص الاحتجاز، تعزيز آليات المراقبة القائمة لدى الشرطة وتقديم تعويض لضحايا التعذيب وسوء المعاملة (ألمانيا)؛ 102-112

مضاعفة الجهود الهادفة إلى مكافحة الفساد من خلال تحسين قدرة الأمانة الوطنية لمكافحة الفساد (ماليزيا)؛ 102-113

مضاعفة الجهود للقضاء على الفساد في أوساط ضباط الشرطة والمدعين العامين، واعتماد أحكام قانونية محددة يتم بموجبها إنشاء إجراء قضائي لضمان التحقيق في القضايا المتعلقة بالاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي، ومعاقبة الجناة، وتوفير المساعدة وسُبُل التعافي للضحايا (جمهورية كوريا)؛ 102-114

مكافحة الإفلات من العقاب، ومقاضاة الجناة وتوفير سُبُل انتصاف فعالة للضحايا في حالة الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين الذين يقعون ضحايا لانتهاكات وإساءات حقوق الإنسان (النمسا)؛ 102-115

مكافحة الإفلات من العقاب فيما يتعلق بجميع الاعتداءات التي تعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان، بما في ذلك التحقيق في اغتيال 17 صحفياً منذ عام 1991. وإنشاء لجنة خاصة في دائرة النيابة العامة لإحالة المسؤولين عن هذه الأعمال إلى العدالة (كندا)؛ 102-116

مكافحة الإفلات من العقاب بضمان التحقيق العادل والشامل والشفاف في جميع الانتهاكات وعمليات القتل التي تعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان، ومقاضاة الجناة وتوفير سُبُل انتصاف فعالة للضحايا (النرويج)؛ 102-117

التحقيق في الادعاءات المتعلقة بالممارسات التعسفية لقوات الأمن والقوات المكلفة بإنفاذ القانون تجاه الأشخاص المنتمين إلى الشعوب الأصلية ومقاضاة المسؤولين عنها (أستراليا)؛ 102-118

اتخاذ تدابير فعالة للتحقيق بصورة شاملة في جميع الادعاءات المتعلقة بإساءة معاملة المحتجزين وبالتعسف في استخدام القوة من جانب الشرطة والقوات العسكرية والاعتداءات على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، بما يضمن إحالة جميع المسؤولين عن هذه الأعمال إلى العدالة (إيطاليا)؛ 102-119

ضمان إجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة وإقامة دعاوى جنائية وفقاً للقانون القائم، بما في ذلك ما يتعلق بقضايا مثل أحداث مارينا كويه في كورغواتي في حزيران/يونيه 2012، بغية توضيح الادعاءات وإحالة الجناة إلى القضاء (ألمانيا)؛ 102-120

102-121 تعزيز نظام قضاء الأحداث المخصص من أجل التشجيع على اعتماد تدابير بديلة عن الحرمان من الحرية، ومواصلة تحسين الخدمات الاجتماعية المتاحة للمراهقين المحرومين من حريتهم (جمهورية مولدوفا)؛

102-122 مواصلة الجهود لتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار فيما يتعلق بجرائم الماضي (أرمينيا)؛

102-123 القضاء على التمييز القائم على أساس الدين أو المعتقدات (لبنان)؛

102-124 تعزيز القوانين التي تشجع على حرية التعبير (لبنان)؛

102-125 مواصلة حماية حرية التعبير وملاحقة مرتكبي الجرائم ضد الصحفيين بوصف ذلك مسألة ذات أولوية (اليونان)؛

102-126 إنشاء آلية لإبراز عمل المدافعين عن حقوق الإنسان وقيمته، ووضع وتنفيذ تدابير لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في حال تعرضهم لأي خطر أو تهديد يرتبط بممارستهم أنشطتهم بحرية (البرازيل)؛

102-127 اعتماد تدابير مناسبة لنشر الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان على نطاق واسع وضمان التقيد به تماماً (النرويج)؛

102-128 اعتماد تدابير قانونية وسياساتية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان (هندوراس)؛

102-129 الاعتراف بالدور المشروع للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وإيجاد بيئة آمنة وتمكينية لهم والمحافظة عليها، بحيث يتمكنون من القيام بعملهم المشروع دون أن يتعرضوا للعنف أو للانتقام (النرويج)؛

102-130 ضمان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وفقاً لإعلان الأمم المتحدة المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان (السويد)؛

102-131 تنفيذ تدابير لحماية الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، فضلاً عن سياسات فعالة لضمان حرية التعبير في باراغواي (كوستاريكا)؛

102-132 القيام بخطوات للحد من أعمال المضايقة والترهيب والتهديد بالقتل التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان والاعتراف علناً بمشروعية دور هؤلاء المدافعين وأهميته (هولندا)؛

102-133 اعتماد تدابير لضمان الحق في الحياة والسلامة للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، بما في ذلك المدافعون عن مجتمعات الشعوب الأصلية من اغتصاب الأراضي (النرويج)؛

102-134 اتخاذ التدابير الضرورية لضمان حقوق الإنسان للمدافعين عن حقوق الإنسان وتعزيز وحماية الحيز المتاح للمجتمع المدني (سويسرا)؛

102-135 إقامة أنواع حماية أكبر للصحفيين المعرضين للتهديد وضمان إجراء تحقيقات عاجلة في التهديدات والمضايقات والجرائم التي يتعرض لها الصحفيون (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

102-136 مواصلة جهودها لتيسير مشاركة وتمثيل المرأة والشعوب الأصلية بشكل أكبر في المناصب العامة (إسرائيل)؛

102-137 مواصلة تعزيز المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة في الحياة السياسية والخدمات العامة (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)؛

102-138 إيلاء الأسر اهتماماً خاصاً بوصفها الأساس الذي يقوم عليه رفاه البلد (مصر)؛

102-139 زيادة الاستثمار في برامج الرعاية الاجتماعية (هايتي)؛

102-140 القيام بمزيد من الخطوات لتعزيز برامجها الخاصة بالحماية الاجتماعية، لصالح أضعف قطاعات السكان (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

102-141 دعم تنفيذ تدابير محلية لضمان حماية الفئات السكانية الضعيفة اجتماعياً، بما في ذلك الأطفال (طاجيكستان)؛

102-142 مواصلة تعزيز جميع حقوق الإنسان، ولا سيما في مجالات القضاء على الفقر وتعزيز وحماية حقوق الأطفال والمراهقين ومكافحة الاتجار بالبشر (الكويت)؛

102-143 المثابرة على إدراج الجماعات الضعيفة في جهود الحد من الفقر، ولا سيما الأشخاص ذوو الإعاقة (كولومبيا)؛

102-144 وضع وتنفيذ استراتيجية فعالة لمكافحة فقر الأطفال (قيرغيزستان)؛

102-145 مواصلة الجهود لمكافحة الفقر وتقديم المساعدة إلى الأسر ذات الدخل المحدود (ليبيا)؛

102-146 مواصلة اتخاذ تدابير للقضاء على الفقر من خلال تنفيذ سياسات عامة شاملة تتبع نهجاً يقوم على حقوق الإنسان (إكوادور)؛

102-147 مواصلة الجهود من أجل تحسين معرفة القراءة والكتابة والحد من الفقر من خلال برامج التعليم وتعزيز المهارات في إطار خطة التنمية الوطنية حتى عام 2030 (ماليزيا)؛

102-148 مواصلة تنفيذ السياسة الصحية الوطنية لعام 2015 (باكستان)؛

102-149 بذل كل الجهود الممكنة لضمان حصول الجميع على الرعاية الصحية من خلال السياسة الصحية الوطنية (الكرسي الرسولي)؛

102-150 مواصلة العمل بشأن السياسات التي تكفل الرعاية الصحية للجميع، بما في ذلك النظام الصحي للشعوب الأصلية (الجمهورية الدومينيكية)؛

102-151 اتخاذ تدابير فعالة لخفض المعدل العالي لوفيات الأمهات (كازاخستان)؛

102-152 خفض المعدل العالي لوفيات الأمهات (بنما)؛

102-153 تقوية التدابير التي تعتبر ضرورية لخفض معدلات وفيات الأمهات ومنع الحمل في سن المراهقة (كولومبيا)؛

102-154 ضمان الحصول بصورة كافية على المعلومات المتعلقة بالحقوق الجنسية والإنجابية للنساء والبنات (بلجيكا)؛

102-155 مواصلة تعزيز الحقوق الجنسية والإنجابية للنساء والقضاء على الممارسات التمييزية، وفقاً لأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المكسيك)؛

102-156 معالجة أوجه قصور النظام القانوني ونظام الشرطة فيما يتعلق بقضية حمل الفتيات في سن مبكرة بغية تحسين حمايتهن، نظراً إلى أن بعضهن قد أرغمن على الاستمرار في الحمل المحفوف بمخاطر عالية، بما له من تأثير طويل الأمد على صحتهن البدنية والنفسية (ألمانيا)؛

102-157 اتخاذ تدابير لمنع انتشار الحمل المبكر، بما في ذلك توفير تعليم شامل بشأن الأمور الجنسية في المدارس والحصول على خدمات دعم في مجال حقوق الصحة الجنسية والإنجابية (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

102-158 النظر في إدراج تعليم بشأن الحقوق المدنية وحقوق الإنسان في المناهج الدراسية للمدارس الابتدائية والثانوية (إثيوبيا)؛

102-159 مواصلة الجهود الهادفة إلى ضمان إتاحة نظام التعليم لجميع الأطفال وتحسين البنى التحتية للمدارس (جورجيا)؛

102-160 مواصلة جهودها لتحسين نوعية نظام التعليم وتوسيع نطاق التعليم ليشمل جميع الأطفال والمراهقين، ولا سيما أولئك الذين ينتمون إلى الشعوب الأصلية (الكرسي الرسولي)؛

102-161 اتخاذ تدابير إضافية تكفل تمتع الأطفال تمتعاً كاملاً بالحق في التعليم (قيرغيزستان)؛

102-162 ضمان حصول الأطفال والمراهقين الضعيفي الأحوال في المجتمعات الريفية على خدمات تعليم والرعاية الصحية ذات النوعية الجيدة (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)؛

102-163 مواصلة وضع تدابير لضمان نظام تعليمي يكون شاملاً وميسراً لجميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة، وتحسين نوعية المدارس وبناها التحتية (جمهورية كوريا)؛

102-164 تعزيز التدابير الهادفة إلى ضمان حصول الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة على التعليم (الأرجنتين)؛

102-165 تعزيز إمكانية وصول جميع الأطفال والمراهقين ذوي الإعاقة إلى نظام التعليم الوطني، وضمان أن يكون هذا التعليم شاملاً للجميع دون استثناء (شيلي)؛

102-166 تعزيز التحاق الأشخاص ذوي الإعاقة بالمدارس (الجزائر)؛

102-167 إنشاء آلية مستقلة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة (مصر)؛

102-168 تشجيع الجهود المبذولة لإنشاء آلية مستقلة لرصد تطبيق أحكام الاتفاقية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المغرب)؛

102-169 إنشاء آلية مستقلة لرصد حالة الأشخاص ذوي الإعاقة (تركيا)؛

102-170 مراجعة الأحكام التي تقيد حقوق التصويت للأشخاص ذوي الإعاقة (الهند)؛

102-171 مواصلة العمل على تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية والفلاحين وغيرهم من الأشخاص العاملين في المناطق الريفية (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛

102-172 وضع سياسة شاملة لحماية حقوق الشعوب الأصلية (الهند)؛

102-173 التشجيع على سن تشريع يحمي ويعزز حقوق الشعوب الأصلية (العراق)؛

102-174 مواصلة اتخاذ تدابير فعالة لحماية حقوق الشعوب الأصلية (أرمينيا)؛

102-175 إقرار تشريع يعترف بحق مجتمعات الشعوب الأصلية في التعبير عن رأيها وفي إجراء مشاورات معها (لبنان)؛

102-176 مضاعفة الجهود الهادفة إلى صوغ بروتوكولات لإعمال حق الشعوب الأصلية في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة (الفلبين)؛

102-177 إنشاء آلية قانونية تمكّن مجتمعات الشعوب الأصلية من حماية أراضيها والمطالبة بها (لبنان)؛

102-178 معالجة مطالبات الشعوب الأصلية القائمة بخصوص الأراضي وضمان وضع حد للتمييز ضد مجتمعات الشعوب الأصلية الريفية (أستراليا)؛

102-179 تنفيذ أحكام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بخصوص المطالبات المتعلقة بالأراضي المقدمة من جماعتي الشعوب الأصلية ياكاي أكسا وساهوياماكس تنفيذاً سريعاً وفعالاً (كندا)؛

102-180 اتخاذ تدابير لإنفاذ أحكام محكمة البلدان الأمريكية بشأن حقوق الشعوب الأصلية (كوستاريكا)؛

102-181 إنشاء سجل للأراضي شامل وغير قابل للتزييف لتمكين أفراد مجتمعات الشعوب الأصلية من امتلاك سندات قانونية لأراضي أجدادهم، حسب ما أوصي به سابقاً (ألمانيا)؛

102-182 حماية حقوق مجتمعات الشعوب الأصلية فيما يتعلق باستغلال أراضيها والاستفادة منها (لبنان)؛

102-183 تنفيذ تشريع يقنن الحماية المكفولة في اتفاقية عام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية في التشريع الوطني (البرتغال)؛

102-184 إعمال إجراء لتحديد حالة انعدام الجنسية من أجل حماية الأشخاص عديمي الجنسية الذين ليسوا لاجئين (البرتغال)؛

102-185 مواصلة القيام بخطوات لضمان تنفيذ خطة التنمية الوطنية حتى عام 2030 تنفيذاً كاملاً وفعالاً من أجل محاربة الفقر، ولا سيما في المناطق الريفية (سنغافورة)؛

102-186 ضمان تنفيذ المعايير البيئية لحماية البيئة (مصر).

103- ترى باراغواي أن التوصيات 102-2 و102-5 إلى 102-9 و102-11 و102-12 و102-14 إلى 102-18 و102-20 إلى 102-27 و102-30 إلى 102-33 و102-35 إلى 102-47 و102-49 و102-51 إلى 102-61 و102-66 إلى 102-75 و102-77 إلى 102-87 و102-90 إلى 102-93 و102-95 إلى 102-101 و102-103 و102-104 و102-106 إلى 102-111 و102-113 إلى 102-115 و102-118 إلى 102-121 و102-123 إلى 102-125 و102-129 و102-131 و102-133 و102-135 و102-137 إلى 102-141 و102-143 و102-144 و102-146 و102-149 و102-151 إلى 102-153 و102-155 إلى 102-158 و102-161 إلى 102-164 و102-166 إلى 102-170 و102-172 و102-173 و102-175 و102-176 و102-178 إلى 102-184 و102-186 قد نفذت بالفعل أو أنها قيد التنفيذ.

104- وستنظر باراغواي في التوصيات التالية وستقدم رداً بشأنها، ولكن في موعد أقصاه التاريخ الذي ستعقد فيه الدورة الثانية والثلاثون لمجلس حقوق الإنسان أي حزيران/يونيه 2016:

104-1 دعوة لجنة مستقلة للتحقيق في جميع الادعاءات المعقولة المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت في إطار إجراءات إنفاذ قانون 2012 في مارينا كويه (الولايات المتحدة الأمريكية).

105- والتوصيات المبينة أدناه لا تحظى بتأييد باراغواي وبالتالي تم أخذ العلم بها:

105-1 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل (غانا)؛

105-2 النظر في سحب تحفظها على المادتين 76 و77 من الاتفاقية الدولية بشأن حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (الفلبين)؛

105-3 إصلاح قوانينها العقابية المناهضة للإجهاض (أستراليا)؛

105-4 إبطال التشريع الذي يجرّم النساء والبنات اللواتي يقدمن على الإجهاض، وكذلك مقدمي الرعاية الصحية الذين يقومون بمثل هذه الخدمات، واتخاذ تدابير لإتاحة إجراء عمليات إجهاض قانونية وآمنة في حالتي الاغتصاب أو سفاح القربى على الأقل، وفي الحالات التي تكون فيها حياة أو صحة الأم معرضة للخطر أو عندما يكشف تشخيص الجنين أوجه قصور صحية خطيرة (النمسا)؛

105-5 إبطال التشريع الذي يجرّم الإجهاض وضمان إمكانية إجراء إجهاض قانوني وآمن لضحايا الاغتصاب وسفاح القربى، في الحالات التي تكون فيها حياة أو صحة المرأة معرضة للخطر أو عندما لا يكون الجنين قابلاً للحياة (سلوفينيا)؛

105-6 إنشاء الأحكام القانونية التي تبيح الإجهاض وتطبيقها فعلياً، وذلك في الحالات التي يكون فيها الحمل ناجماً عن الاغتصاب أو سفاح القربى، أو عندما يثبت أن الجنين غير قابل للحياة، أو عندما تكون حياة أو صحة الأم معرضة للخطر (سويسرا).

106- وفيما يتعلق بالتوصية 105-1 التي قدمتها غانا، تفيد باراغواي بأنها دولة طرف في البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. وقد وقعت أيضاً على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات.

107- وفيما يتعلق بالتوصية 105-2 التي قدمتها الفلبين، تفيد باراغواي بأنها لم تبد أية تحفظات على المادتين 76 و77 من الاتفاقية الدولية بشأن حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

108- وفيما يتعلق بالتوصيات 105-3 و105-4 و105-5 و105-6 التي قدمتها أستراليا والنمسا وسلوفينيا وسويسرا، ترى

باراغواي أن هذه التوصيات لا تتفق مع الدستور الوطني (المادة 4) ومع الالتزامات التي قدمتها باراغواي عندما صدقت على الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (المادة 4) ومع التشريع الوطني.

109- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي أن يفهم أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Paraguay was headed by H.E. Ambassador Óscar Cabello Sarubbi, Deputy Minister of Foreign Affairs, and composed of the following members:

•S.E. Guillermo Sosa, Ministro de Trabajo, Empleo y Seguridad Social

•S.E. Héctor Cárdenas, Ministro Secretario Ejecutivo - Secretaría de Acción Social

•S.E. Rocío Florentín, Ministra Secretaria Ejecutiva - Secretaría Nacional por los Derechos Humanos de las Personas con Discapacidad

•S.E. Carlos Zárate, Ministro Secretario Ejecutivo - Secretaría Nacional de la Niñez y la Adolescencia

•S.E Embajador Juan Esteban Aguirre, Representante Permanente del Paraguay ante las Naciones Unidas y Organismos Especializados

•Ministro Juan Miguel González Bibolini, Director General de Derechos Humanos del Ministerio de Relaciones Exteriores

•Embajador Carlos Fleitas, Jefe de Gabinete de la Secretaría Técnica de Planificación

•Sr. Ricardo González, Director General de Gabinete de la Secretaría Nacional de la Niñez y la Adolescencia

•Sra. María José Méndez, Directora General de Derechos Humanos del Ministerio de Justicia

•Sra. Dalila Zarza, Directora General de Planificación del Ministerio de Educación y Culto

•Sr. Víctor Thomas, Director General de Asesoría Jurídica del Ministerio de Trabajo, Empleo y Seguridad Social

•Sra. Nury Montiel, Directora de Derechos Humanos de la Corte Suprema de Justicia

•Sra. Tania Abdo, Asesora de la Comisión de la Cámara de Diputados

•Sra. Belén Morra Alvarenga, Jefa del Departamento de Informes a Órganos de Tratados y Asuntos Políticos del Ministerio de Relaciones Exteriores

•Sr. Andrés Ramírez, Jefe de Departamento de Derechos Humanos de la Corte Suprema de Justicia

•Sra. Laura Bordón, Jefa de la Unidad de Derechos Humanos del Ministerio de Salud y Bienestar Social

•Sra. Verónica López, Jefa del Departamento de Normas Internacionales del Ministerio de Trabajo, Empleo y Seguridad Social

•Sra. Carmen Orlandini, Técnica del Instituto Paraguayo del Indígena

•Sr. Jorge Brizuela, Misión Permanente del Paraguay ante las Naciones Unidas y Organismos Especializados

•Sr. Miguel Candia, Misión Permanente del Paraguay ante las Naciones Unidas y Organismos Especializados

•Oficial Raquel Pereira, Misión Permanente del Paraguay ante las Naciones Unidas y Organismos Especializados

•Sr. Juan Alberto Guzmán, Técnico de la Unidad General de Derechos Humanos del Ministerio de Relaciones Exteriores

•Srta. Ximena Abente, Misión Permanente del Paraguay ante las Naciones Unidas y Organismos Especializados.